

أمر ملكي رقم (٥) لسنة ٢٠٢٦
بإعادة تشكيل المجلس الأعلى للقضاء

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور، وعلى الأخص المادة (٣٣) ح منه،

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٦٩) منه،

وعلى الأمر الملكي رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تشكيل المجلس الأعلى للقضاء،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُشكّل المجلس الأعلى للقضاء من كُلٍّ من:

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء
رئيس محكمة التمييز.

النائب العام.

وكيل محكمة التمييز.

المحامي العام الأول.

رئيس هيئة التشريع والرأي القانوني.

الأمين العام.

قاضي محكمة الاستئناف العليا المدنية.

١- عالي الشيخ خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

٢- الدكتور علي بن فضل الوعينين

٣- القاضي عبد الرحمن السيد محمد أحمد الملا

٤- القاضي معصومة عبدالرسول عيسى

٥- فضيلة الشيخ عدنان عبدالله القطان

٦- فضيلة الشيخ ناصر أحمد خلف العصفوري

٧- القاضي خالد حسن علي عجاجي

٨- القاضي الشيخ محمد بن علي آل خليفة

٩- المستشار وائل رشيد بوعلاي

١٠- المستشار نواف عبدالله حمزة

١١- القاضي علي أحمد الكعبي

١٢- القاضي فاطمة فيصل حبيل منصور

وتكون مدة عضويتهم في هذا المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٣ شعبان ١٤٤٧ هـ
الموافق: ١ فبراير ٢٠٢٦ م